

6755 - حكم غياب الزوج عن زوجته ثلاث سنوات في بلد الغربة -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

ايضا نفس السائل آآ يذكر في رسالته يقول انا مغترب في المملكة لي ثلاث سنوات ومتزوج ولا اذهب الى بلادي ولا ارى زوجتي. اه
فما حكم ذلك في الشرع اذا كنت متفاهمها مع زوجتك - [00:00:00](#)

وهي راضية بغيرتك هذه المدة فلا حرج لأن ما يتعلق بالعلاقة الزوجية مبني على التفاهم فيما بينهم اذا تشاھ فان القضاء يفصل
بينهم اذا كان امرکما فيه اتفاق فلا حرج عليك. جلست سنة او اکثر او اقل - [00:00:21](#)

واما اذا وجد التشاھ فان اهل العلم اختلفوا ما هي اطول مدة يجوز ان يغيبها الزوج عن زوجته بدون رضاها فقيل اربعه اشهر وهي
مدة الايام التي جعلها الله جل وعلا حدا اقصى - [00:00:49](#)

لمن لا يقرب زوجته وقيل ستة اشهر ولا تحديد خاص من الشارع صلی الله عليه وسلم فالاصل في ذلك ان هذا حق للزوجة فإذا
سمحت به ولم تتضرر ووجدت تراضي فلا حرج وان طالت المدة والله اعلم - [00:01:07](#)